بجب العلم بالقدر الحريم الذي
وعلى آله وصحبه وسلم

ستة موتة نقل الحرالكتي عن بعض اصحابنا ان الموتة منها وفيها عليه بهتان وسبا
اخرجوه من قبره بصورة وجوه كهيئته يوم ذهب لم تعرف عليه الارض ولم يغيره
طول الزمان مراحم الله شيئا واثر الحلق مرشح رائحة وليست كهاته يوم
موته اذ كان قريب عهد بالحلق وفيه ما الكتي عليه جلالة عظيمة ومهابة
كبيرة وثبت ان راجحة النسبة توجد من قبره كرامة صلاته على النبي صلى الله
عليه وسلم وكم بقيته رضي الله عنه شاذة ليه وله تاليف بالخصوص وكتاب
دلايل الخيرات المشهور البركات بجميع اقطار الدنيا وحزبه الموسوم بحزب سبعان
الدايم لا يزال وحزب الفلاح الذي فضلنا القول به في هذا التقييد وقد اجتمعه
رضي الله تعالى عنه بقوله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لكونه مشتملا
على ايات قرانية امتثالا لقوله تعالى فاذا قرات القران فاستعذ بالله من
الشيطان الرجيم اي اذا اردت قراءة القران فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم
قال الجلال السيوطي رحمه الله تعالى اي فقل اعوذ بالله من الشيطان الرجيم
لان السبب والقاء استعذ للطلب ان اسال الله ان يعيذني من وسوسة من الشيطان
اي تجنبه ويحيم له ويجعله منها لان استعاذة من يعيذ عاذة يقال عاذة به يعوذه
استجار ولاذ به وجاء اليه واعتصم به والعوذة بضم العين وفتح الزاي المعجمة
يرقى بها الانسان من فزع او جنون فمعنى اعوذ بالله اعتصم بالله
والتجيء بالله والتجيء الى الله وفي الحديث لقد عذت بمعاذ اي فر لجاء
الى ملجاء ولذ بملاذ والله عز وجل معاذة من عاذ به وهو كميل اي ملجاؤه
وملاذه كرم الله وجهه على تغيير الاراة هو مذهب الاكثر من العلماء والمحدثين

اعلب مراصه
واسراه

من الاستعاذة تنطلب قبل القراءة واشار الى انها التي تشاكيه بقوله
في باب الاستعاذة اذا اردت القرآن فاستعذ اما استعذ بحصار امر الشيطان بالله تعالى
هو قال بعض شراحه تنبيه على معنى قوله تعالى فاذا قرات القران فاستعذ
بالله لان معناه اذا اردت قراءة القران وهو كقوله اذا اكلت فسم الله
اي اذا اردت الاكل وذهب جماعة من الصحابة والتابعين وعليه الائمة الاربعة
وجماعة الى ان الاستعاذة بعد القراءة تمسكا بالظاهر الاية ووجه ما قاله
الاكثرون ان تقديم الاستعاذة على القراءة لتذهب الوسوسة عن القارئ اوتتمن
مزاحمتها على وقت الحاجة اليها ووجه القول الاخر ان القارئ يستحق
ثوابا عظيما وربما حصل الوسوسة في قلبه هل حصل له ذلك الثواب او لا
فاذا الاستعاذة بعد القراءة انزجرت تلك الوساوس وبقي الثواب خالصا
والامر في قوله تعالى فاستعذ للاستقبال وذهب الامام عطاء الى وجوب
الاستعاذة عند قراءة القران سواء كانت في الصلاة او في غيرها كما في تفسير
الخازن والاستعاذة ليست من القران في اول التلاوة بالاجماع كما في ابن
الفاتح على حرز الامانة وفي اتقان نقلا عن ابن الحصار مسئلة ينبغي
التعوذ قبل القراءة ثم قال وهل هي سنة كفاية او غير حتى لو قرأ جماعة
جملة بهل يكفي استعاذة واحد منهم كالتسمية على الاكل او لا لم أر فيه نصا
والظاهر الثاني لان المقصودة اعتصام القارئ والتجاؤه بالله من شر الشيطان
فلا يكون تعوذ واحد كذلك في اخرهم وقيل الاستعاذة المتقدم هو الافضل
والاولى للامتثال بالامر صيغة جميع الاستعاذة وعن حمزة رضي الله عنه

Copyright © King Saud University